

وزارة المالية
الإدارة العامة للجمارك
إدارة الشؤون القانونية

رقم الرمز (8)

تعليمات جمركية رقم 61 لسنة 2017م
بشأن آلية إصدار البيان الجمركي (الصادر أو الإحصائي
أو إعادة التصديـر)

مدير عام الجمارك:

بناء على كتاب لجنة التحقيق بشأن تصدير البطاريات المستهلكة المشكلة بموجب القرار الإداري رقم
(2017/759) المقيد بواردة السجل العام رقم 2584 بتاريخ 2017/5/10 ، وعلى المذكرة القانونية
الصادرة من مكتب السيد مدير عام الإدارة العامة للجمارك المقيد بواردة السجل العام رقم 2853 بتاريخ
2017/5/22 والمتضمن الآتـي :-

1. عدم إصدار البيان الصادر أو الإحصائي أو إعادة التصدير للبضائع المقيدة باستثناء المواد الغذائية أو
المواد الكيميائية الخطرة والتي تحدد خطورتها الهيئة العامة للبيئة إلا بعد أن يتم الكشف عليها
ومطابقتها داخل المناطق الجمركية ووضع الرصاص الجمركي ويكون هذا الإجراء في البداية يدويا إلى
أن يقوم فريق المشروع بعمل ذلك آليا بفترة لا تتجاوز شهر .
2. البيان الجمركي الصادر أو الإحصائي والذي لم يقم أصحاب العلاقة بالقيام بعملية التصدير خلال
ثلاثون يوما من تاريخ إصدار البيان الجمركي فيعتبر كأن لم يكن .
وعليه يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديهم للعمل بما ذكر أعلاه .

صدر بتاريخ: 31 / 5 / 2017

مدير عام
الإدارة العامة للجمارك

السيد / جمال هادي الجلهوي
مدير عام الإدارة العامة للجمارك

نسخة إلى

- غرفة تجارة وصناعة الكويت
- فريق ديوان الخاسبة
- رئيس فريق المشروع / لاتخاذ اللازم
- السيد/ وكيل وزارة الإعلام / لنشر التعليمات الجمركية بالجريدة الرسمية (الكويت اليوم)

أ. بشائر : بشائر (511)